Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

[تعليل صلاتهم عليه ﷺ فرادى]

وقال الشافعيُّ [رحمة الله عليه] في الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وسلم بغير إمام قال: وذلك لعُظْمِ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي، وتنافُسُهم على أن لا يتولى الإمامة في الصلاة عليه أحد. رواه البيهقي في السنن الكبرى(١).

وقيل: إنه كان آخر العهد برسول الله صلى الله عليه وسلم، فأراد كل واحد منهم أن يأخذ البركة بالصَّلاة عليه / مُخْتصاً به(٢) [50 أ] دون أن يكون فيها تابعاً لغيره(٣).

---

(١) (٤/ ٣٠).

(٢) أي بالنبي صلى الله عليه وسلم لتحصل له البركة بذلك.

(٣) قال ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية (٥/ ٢٦٥) معللاً صلاتهم عليه صلى الله عليه وسلم فرادى: «وهذا الصنيع - وهو صلاتهم عليه فرادى لم يؤمهم أحد عليه - أمر مجمع عليه، لا خلاف فيه، وقد اختلف في تعليله . . . وليس لأحد أن يقول: لأنه لم يكن لهم إمام، لأنا قد قدمنا أنهم إنما شرعوا في تجهيزه عليه السلام بعد تمام بيعة أبي بكر رضي الله عنه وأرضاه. وقد قال بعض العلماء: إنما لم يؤمهم عليه أحد ليباشر كل واحد من الناس الصلاة عليه منه إليه، ولتكرر صلاة المسلمين عليه مرة بعد مرة، من كل فرد من آحاد الصحابة، رجالهم ونسائهم وصبيانهم، حتى العبيد والإماء، وأما السهيلي فقال ما حاصله: إن الله قد أخبر أنه وملائكته يصلون عليه، وأمر كل واحد من المؤمنين أن يباشر الصلاة عليه منه إليه، والصلاة عليه بعد موته من هذا القبيل. قال: وأيضاً فإن الملائكة لنا في ذلك أئمة، والله أعلم». اهـ.